4 - { واللائي يئسن من المحيض من نسائكم } وهن الكبار الاتي قد انقطع حيضهن وأيسن منه { إن ارتبتم } أي شككتم وجهلتم كيف عدتهن { فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن } لصغرهن وعدم بلوغهن سن المحيض أي فعدتهن ثلاثة أشهر وحذف هذا لدلالة ما قبله عليه { وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن } أي انتهاء عدتهن وضع الحمل وظاهر الآية أن عدة الحوامل بالوضع سواء كن مطلقات أو متوفى عنهن وقد تقدم الكلام في هذا في سورة البقرة مستوفى وحققنا البحث في هذه الآية وفي الآية الأخرى { والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا } وقيل معنى { إن ارتبتم } إن تيقنتم ورجح ابن جرير أنه بمعنى الشك وهو الظاهر قال الزجاج : إن ارتبتم في حيضها وقد نقطع عنها الحيض وكانت ممن يحيض مثلها وقال مجاهد : إن ارتبتم : يعني لم تعلموا عدة الآيسة والتي لم تحض فالعدة هذه وقيل المعنى : إن ارتبتم في الدم الذي يظهر منها هل هو حيض أم لا بل استحاضة فالعدة ثلاثة أشهر { ومن يتق الله يجعل له من أمره يسرا } أي من يتقه في امتثال أوامره واجتناب نواهيه يسهل عليه أمره في الدنيا والآخرة وقال الضحاك : من يتق الله فليطلق للسنة يجعل له من أمره يسرا في الرجعة وقال مقاتل : من يتق الله في اجتناب معاصيه يجعل له من أمره يسرا في توفيقه للطاعة